المتاخر عن الذكر مع ان الحذف اسقاط فناسبه للعدم اللاحق اقوى لان التوافق ههنا في نفس الامر هو العدم السابق اذ التحقيق انه لم يوت بالمسند اليه اصلا لا انه اتى به ثم اسقط نعم في لفظ الحذف اشعار بذلك كما سياتي لكن لما اختيار هذا اللفظ ايما الى ان المسند اليه لكونه الركن الاعظم كانه اتى به ثم حذف لا انه كذلك في نفس الامر ثم هذا الوجه لما اقتضى تقديم الحذف على الذكر اقتضى تقديمه على باقي الاحوال لكونه متقدما على الذكر في اعتبار ما انتهى قوله وذكره ههنا بلفظ الحذف اي ذكر عدم الاتيان به وتجوز وذكر الحذف بتسامح اي معنى الحذف قوله لشدة الحاجة اليه قد يقال ما وجه ذلك فان كلا من المسند اليه والمسند متوقف الاخبار عليه ويجاب بان المسند اليه يتوقف عليه الاخبار ويتوقف عليه المسند لانه صفة له والصفة تتوقف على الموصوف بخلاف المسند فانه وان توقف عليه الاخبار لا يتوقف عليه المسند اليه قوله فكانه اتى به ثم حذف الخ الحذف يفتقر الى امرين احدهما قابلية المقام وهو ان يكون السامع عارفا به لوجود القراين والثاني الداعي الموجب لرجحان الحذف على الذكر ولما كان الاول معلوما مقررا في علم النحو اليه نادون الثاني فصله الى تفصيل الثاني مع اشارة ما ضمنية الى الاول قال فللاحتراز عطوا قوله فكانه ترك عن اصله اي ترك معنى عدم ذكره محقق فلا يناسب ايراد لفظ كان فلعل المراد تركه تركا مطلقا اي حقيقته وحكما بحيث لا يكون مقدرا ومرادا فليتامل قوله بناء على الظاهر لعل حاصل المراد للمسند اليه اعتباران احدهما كونه ركنا الثاني كونه معلوما فباعتبار الاول مع قطع النظر عن الثاني لا يكون ذكره عبثا لان الاتيان بما يتوقف عليه الكلام لا يكون عبثا

وباعتبار

وبالثاني مع قطع النظر عن الاعتبار الاول يكون ذكره عبثا لانه اتيان بما يستغنى عن الاتيان به وقد اعترض اصحاب الحواشي بان كونه ركنا ينافي العبثية فلعله يندفع بذلك فتامل قوله وان كان في الحقيقة الخ اي حقيقته نفسها اي وان كان هو في نفسه اي مع قطع النظر لكونه مسندا اليه ركنا فقوله بناء على الظاهر المراد بالظاهر مقابل الحقيقة وهو كونه معلوما وكتب ايضا ما لفظه قد يقال هو ركن في الظاهر ايضا الا ان يقال كانه بالنظر الى القرينة ليس ركنا لاغنائها عنه وحصول المقصود معها دون ذكره ثم قال عبارة المطول والاوجه الحقيقة الركن الاعظم فكيف يكون ذكره عبثا وفي بعض حواشيه فيه بحث اذ لا منافاة بين كونه الركن الاعظم من الكلام وكون ذكره عبثا لتحقق القرينة المعينة اياه وانما المنافاة بينه وبين عدم الاحتياج اليه نفسه والجواب ظاهر مما مر فليتامل قوله او تخييل اي ايهام قوله من العقل واللفظ بيان الدليلين لا اقواهما قوله فان الاعتماد اي من السامع قوله عند الذكر اي للمسند اليه قوله وعند الحذف اي للمسند اليه قوله من حيث الظاهر جواب سؤال كيف يعتمد على اللفظ مع انه لا بد من دلالة العقل بان يعلم ان هذا اللفظ موضوع لكذا فاجاب بان الاعتماد على اللفظ انما هو بحسب الظاهر وان اعتمد بحسب التحقيق على العقل مع اللفظ قوله وعند الحذف على دلالة العقل اي من حيث الظاهر بدليل قوله وانما قال تخييل لان الدال حقيقة الخ بل هذا يدل على ان الدال قصدا مطلقا انما هو اللفظ وان كان بمعونة العقل قال ولعل ايضا انما قال من حيث الظاهر لان المقول بحسب الحقيقة يكون عند الذكر ايضا على شهادة العقل اذ الالفاظ ليست الا امارات نصبها الواضع تختلف باختلاف الاوضاع لا شهادة لها بحسب ذواتها كذا في شرحه للمفتاح وانما لم يذكر هذا القيد اعني في نفسها

Copyright © King Saud University